

الباب السابع

من يحرم الرفق يحرم الخير كله
قال الإمام الغزالي في الإحياء :
« يجب تعريفه باللفظ من غير عنف ..
وذلك لأن ضمن التعريف نسبة إلى
الجهل والحمق والتجهيل إيذاء ، وقلما
أن يرضى إنسان أن ينسب إلى الجهل
بالأمور ولا سيما بالشرع »

من يُحرم الرفق يحرم الخير كله

يترسخ في أذهان كثير من الناس صورة المحتسب الناهى عن المنكر أنه إنسان جلف غليظ متجهم الوجه على الصوت ، سلوكه جاف وكلامه شديد ملىء بالسب والوعيد .

ولا يخفى أن بعضاً من سلوك من يتصدى للحسبة كانت هي السبب وراء رسوخ هذه الصورة في الأذهان خاصة مع ما صاحب تصرفات هذا البعض من تجاوز في الكلام والسلوك .

الحق أن من أهم آداب المحتسب التي نبه عليها العلماء وحذروا أشد التحذير من تجاهلها أنه كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « يكون متحلياً بالعلم والرفق والصبر » (١) .

فالمرء عادة معجب بصنيعه مفتون به ، لا يحب أن يخطئه أحد والنصيحة مرة في حلق المنصوح بما يتخيله من أنها تجهيل له ووصف بالقصور ، فلا ينبغي للمحتسب أن يزيد النصيحة مراراً بأسلوبه الجافى الغليظ لتكون ادعى للقبول ، وذلك أن الحسبة ليست هدفاً في ذاتها ، وإنما هي وسيلة لتحقيق مصلحة المجتمع في

(١) الحسبة في الإسلام .

استنقاذ المحتسب عليه من المعصية والانحراف .. والغلظة من شأنها أن تدفع المنصوح لرد النصيحة وعدم التجاوب معها مما يفرغ موضوع الحسبة من المضمون ويضيع أثرها بل قد يحولها إلى استفزاز يزيد المنكر تفاقماً ، ويطور المشكلة إلى مشكلات بدلاً من حلها .

ولهذا كان صلى الله عليه وسلم القدوة فى هذا الباب حتى وصفه القرآن الكريم بقوله : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا لَّفَقَّطْنَا لَآلِقَلْبِ لَآتَفَضُّوْا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] . فأبرز القرآن أثر هذا الخلق النبوى - اللين - فى اجتماع الناس من حوله وإقبالهم على دعوته ، ونبه إلى أثر الغلظة والفظاظة فى انفضاض الناس وعدم استجابتهم للدعوة .

وهكذا فى عشرات الأحاديث النبوية والسيرة الشريفة تجد المصطفى صلى الله عليه وسلم يدعو الناس بقوله وفعله إلى هذا الأمر ويحذرهم من تركه ونسوق بعضاً من هديه منه :

عن أم المؤمنين عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما سواه » (١) .

(١) رواه مسلم [٢٥٩٣ / ٧٧] .

وعنها أيضاً : « إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه » (١) .

الحديثان يحملان من هدى النبوة في الترغيب في الرفق صوراً متنوعة ، فإن كنت تسعى لحب الله ورضاه فقيه ، وإن كنت تطمع في عطاياه الواسعة ففي الرفق أيضاً فإنه يعطى عليه ما لا يعطى على ما سواه ، وإن كنت إنما تريد تزيين عملك بين الناس وعند الله تعالى ليكون موضع القبول فليس ثم إلا الرفق ، فهو يحمل خير الدنيا في جذب قلوب الناس ورضاهم وخير الآخرة في إرضاء الله تعالى والاعتراف من عطاياه وفضله .

وفي الحديث أيضاً : « من يحرم الرفق يحرم الخير كله » (٢) . يحرم خير الدنيا فيرفض الناس عمله وينفضوا من حوله ، ويتعرض للنبد والزجر والإعراض ، ويحرم خير الآخرة ويحرم إرضاء الله تعالى وعظيم فضله ومنته .

(١) رواه مسلم [٢٥٩٤] .

(٢) رواه ابو داود [٤٨٠٩] وصححه الألباني والحديث عند

مسلم [٢٥٩٢] بدون كلمة « كله » كلاهما عن جرير رضی الله تعالى عنه .

إنه حديث يركز الخلاصة في عبارة جامعة مانعة قصيرة تجمع كل تفاصيل الخيرات وأهمها تحقيق المصلحة المرجوة من المرفوق به ، وفي حديث أبي إمامة مرفوعاً : « إن الله عز وجل يحب الرفق ويرضاه ، ويعين عليه ما لا يعين على العنف » (١) .

هكذا وبوضوح العون الرباني مصاحب له ، وتحقيق الهدف المرجو إنما يكون بالتوفيق والعون الرباني .

ولا يخفى أن الكلمة الطيبة ثمرة من ثمرات حسن الخلق الذي جاءت الشريعة الغراء لكي تتمها ، ولذا فقد كثرت الآيات التي تحض عليها لتربية المجتمع المسلم على أن تكون من أخلاقه ومنها : ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الإسراء : ٥٣] .

ومنها أيضاً : ﴿ وَهَدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهَدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ ﴾ [الحج : ٢٤] .

(١) رواه الطبراني في الكبير [٨ / ٩٥ / ٧٤٧٧] عن أبي إمامة رضى الله تعالى عنه ، والحديث عن أحمد [٤ / ٨٧] عن عبد الله بن مغفل رضى الله تعالى عنه بنحوه وقال الأرنؤوط : صحيح لغيره .

وفى سيرة النبي صلى الله عليه وسلم النماذج العملية الرائعة فى أدب الرفق فى الحسبة والنصح والتعليم من ذلك :

« أن فتى شاباً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا نبي الله أئذن لى بالزنا ، فصاح الناس به فقال صلى الله عليه وسلم : « قربه ادن فدنا حتى جلس بين يديه فقال له : أتجبه لأمك ؟ فقال : لا جعلنى الله فداك ، قال : كذلك الناس لا يحبونه لأمهاتهم ، أتجبه لابنتك قال : لا جعلنى الله فداك فقال له : كذلك الناس لا يحبونه لبناتهم أتجبه لأختك ... » (١) .

فما أرفقه صلى الله عليه وسلم ، وهو يستمع إلى الطلب الوقح من هذا الشاب والذى أثار الصحابة كلهم من حوله فيتسع له صدره ، وينطلق بحلم ورفق يعلم الشاب حتى انتهى عن طلبه .. كيف يمكن أن نتوقع رد فعل الشاب لو أوقع به الصحابة - وقد هموا بذلك - فاستثاروا عناده فأصر على ما كان عليه ولم ينته ، وفيه أيضاً : « بال أعرابي فى المسجد فقام الناس إليه ليقعوا فيه ، فقال صلى الله عليه وسلم : « دعوه واريقوا على بوله سجلاً من ماء أو ذنوباً من ماء فإنما بعثتم ميسرين ، ولم تبعثوا معسرين » (٢) .

(١) رواه أحمد فى المسند [٢٥٧ /] وقال الأرنؤوط : إسناده صحيح .

(٢) رواه البخارى [٢١٧] .

أن الرفق قرين الحسبة بغض النظر عن المحتسب عليه مسلماً كان أم فاسقاً أم كافراً ، ومن ذلك أيضاً ما حكاه أفضى القضاة الماوردى فى أحكامه السلطانية أن جبلة بن أشيم مر على رجل قد أسبل أزاره فهم أصحابه أن يأخذوه بشدة فقال دعونى أنا أكفيكم فقال : يا ابن أخى إن لى إليك حاجة قال : وما حاجتك يا عم ؟ قال : أحب أن ترفع من أزارك قال : نعم وكرامة ، فرفعه ثم التفت الشيخ المعلم لتلاميذه ، وقال لو أخذتموه بشدة لقال : لا ولا كرامة وشتمكم (١) .

ولعل هذا ما يوضح لماذا قرن القرآن بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبين الصبر على ما يصيب المحتسب من جراء حسبته فى قول الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَبْنِيْ أَقِيْمَ الصَّلَاةِ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنَ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [لقمان : ١٧] .

فالصبر قرين الرفق والحلم ، والمحتسب كثيراً ما يتعرض لرد غير مناسب فإن كان غضوباً تحولت الحسبة إلى شجار كثيراً ما يغير من نية المحتسب إلى غضب لنفسه يضيع ثواب الحسبة أولاً ، وقد

(١) الأحكام السلطانية للماوردى .

يزيد المنكر منكراً ، وقد تداول الفقهاء هذه القضية من جوانبها فى أسفارهم وتفرد العلامة الغزالي بمبحث جيد يدل على عظم غوصه فى أغوار النفس البشرية ، نشير إلى مقتطفات منه إذ يقول : « فىجب تعريفه باللطف من غير عنف .. وذلك لأن ضمن التعريف نسبة إلى الجهل والحمق .. والتجهيل إيذاء وقلما يرضى الإنسان أن ينسب إلى الجهل بالأمر ولا سيما بالشرع » (١) .

ويضيف : « والطباع أحرص على ستر عورة الجهل منها على ستر العورة الحقيقية » (٢) .

هو يشير إلى طبيعة بشرية لا يكاد ينجو منها إلا من رحمه ربه ، فالإنسان بطبعه مفتون بعقله يرفض أن ينسب إلى الجهل ، وإن كان أجهل الناس - ويرفض أن ينسب للفسق والمعصية - وإن كان أضل الناس - بل كثيراً ما يدعى العلم والتدين والفهم فى الدين دون أن يكون له أى نصيب منهما خاصة إذا ما نصحه ناصح بما يحمله هذا النصح من إشعار بدونية المنصوح ، ويضيف رحمه الله معنى آخر فيقول : « وإذا كان التعريف كشفاً للعورة

(١) إحياء علوم الدين .

(٢) إحياء علوم الدين .

التميز بشرف العلم وإذلال صاحبه بالنسبة إلى خسة الجهل ، فإن كان
الباعث هذا فهذا المنكر أقبح فى نفسه من المنكر الذى يعترض عليه
ومثال هذا المحتسب مثال من يخلص غيره من النار بإحراق نفسه» (١) .
وهى آفة كثيراً ما يغفل عنها المحتسب ولا ينتبه إليها ، بينما قد
تكون محبطة لعمله مضيعة لثوابه من حيث أراد المثوبة ، بل لعل
عقوبتها قد تكون أشد من المنكر المحتسب فيه لما فيها من التكبر
والاستعلاء والاستطالة على الناس ، ولا يخفى أن هذه الآفة لا
يكاد يسلم منها أحد لأن الاحتكام على الناس له لذة فى النفس ،
وكذا ينبغي على المحتسب أن يراقب نفسه أشد المراقبة لحمايتها من
هذه الآفة لأنها من المهلكات ، « فلا يدخل الجنة من كان فى قلبه
مثقال ذرة من كبر » ، كما جاء فى الحديث (٢) .

وعلاوة إفلاته من هذه الآفة كما يقول الغزالي : « أن يكون
امتناع المحتسب عليه بنفسه أو بإنكار غيره عليه أحب إليه من أن
يمتنع باحتسابه ، وأن تكون الحسبة شاقة على نفسه يود أن يكفيه أحد
إياها وإلا فليحتسب أولاً على نفسه قبل أن يحتسب على غيره » .

(١) المرجع السابق .

(٢) رواه مسلم [٩١ / ١٤٧] عن عبد الله بن مسعود رضى الله
تعالى عنه

والحق أن هذا لا زال فيه الكثير والكثير من النماذج التي تربت في مدرسة النبوة وتعلمت الرفق والحلم ، وأمرت ونهت فكان لها القبول والاستجابة وكان دعوتها بالوعظ الحسن والحكمة الحليمة الرفيعة مثال للتقبل .

وكم من عصاة ومنحرفين تركوا عصيانهم استجابة لهم .
وكثير من النماذج التي تجاهلت هذا الهدى النبوي ، واغلظت للناس وتعالت واستطالت فكانت النفرة منهم والمفسدة التي أصابتهم ، وأصابت غيرهم تعميماً للعقوبة الربانية .
ولهؤلاء جميعاً نختم بالحديث النبوي : « من كان آمراً بمعروف فليكن أمره ذلك بمعروف » (١) .

وبالحديث : « لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا رفیق فيما يأمر به ، رفیق فيما ينهى عنه ، حلیم فيما يأمر به ، حلیم فيما ينهى عنه ، فقیه فما يأمر به فقیه فيما ينهى عنه » (٢) .



(١) رواه القضاعى فى مسند الشهاب [٤٦٥/٢٨٥/١]
(٢) ذكره الغزالي فى الإحياء . وقال الحافظ العراقى : لم أجده هكذا .